

آيات الاحكام (١-٢) من سورة التحريم  
-دراسة وتحليل-

أمد. أحمد كريم إبراهيم

الجامعة العراقية - كلية العلوم الاسلامية

Ayat Al-Ahkam(١-٢) in Surat Al-Tahrim  
-Study and Analysis-  
Dr. Ahmed Kareem Abraham  
AND THE RESEARCH SCIENTIFIC  
THE IRAQI UNIVERSITY

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون، والصلاة والسلام على رسول الله محمد، وعلى آله على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين.

أما بعد:

إن لعلم التفسير أهمية كبيرة من بين العلوم الشرعية، فهو رأس العلوم الشرعية، وذلك لأنه يتعلق بالقرآن الكريم، ولتعلقه بالقرآن الكريم وحببي له، وحببي لرسوله (ﷺ)، فقد اخترت حتى الموسم (آيات الاحكام) (١-٢) في سورة التحريم-دراسة وتحليل-وأهمية البحث في هذا الموضوع تأتي: أولاً: إنه يتعلق بتفسير آية في كتاب الله سبحانه وتعالى. ثانياً: إن الآيات التي نحن بصدها فيها شهادة من الله تعالى، في ميزان الله لعبد الله ورسوله محمد (ﷺ)، على منزلته ومكانته عند ربه (جل وعلا).

ثالثاً: بيان معنى الآيات الكريمة التي أشارت الى توجيه العتاب من الله (سبحانه وتعالى) للنبي محمد (ﷺ) ، وما فيها من أحكام. وقد قسمت البحث على مباحث عدة ، وقمت باختيار منهجية علمية أكاديمية في كتابة البحث ، وكانت خطة البحث كالآتي:

المبحث الأول: تمهيد.

المبحث الثاني: سبب النزول.

المبحث الثالث : المناسبة بين آيات النص.

المبحث الرابع: تحليل الكلمات .

المبحث الخامس: الإعراب والوجوه البلاغية في النص.

المبحث السادس: المعنى العام للنص.

المبحث السابع: أهم ما يستفاد من النص.

وكان لي استفادة كبيرة من كتب التفسير قديمها وحديثها في كتابة هذا البحث ، كجامع البيان في تفسير القرآن للطبري، والتفسير الكبير للفخر الرازي، وكتب اللغة كلسان العرب لابن منظور، وغيرها من الكتب في البلاغة والإعراب وأسباب النزول، ولم أجد صعوبة تذكر في كتابة هذا البحث، وذلك لتوفر المصادر ، في المكتبات ، وعلى أقرص أسديدي والديفيددي ولله الحمد.

-Abstract-

Thanks for Allah and peace on the master of the prophets our Master Muhammad and all his followers and who follow him and I worked according to two methods in my writing for this thesis: I do choose study (Ayat Al-Ahkam(١-٢) in Surat Al-Tahrim) that's important study because relation by the Al-Karim Quran .It is the God talk wondrous.

This is study very Important because it is mention Ethics Great at the prophet Muhammad (peace on him).

I study this subject by: First Method :depending on the resources in exposing the opinions in construing the text without giving any personal opinion in the analysis because the recourse of the text do not bear sometimes the Excess on the opinions of the previous people. Second method : promoting the opinion in explaining some of the sections which bear giving the opinion specially in the pictures sections about Ethics Great at the prophet Muhammad (peace on him).And I have finished this thesis with abstract in which I have showed some of the results which I have reached on through the research and God has prayed on Our great Prophet and all his Followers.

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون، والصلاة والسلام على رسول الله محمد الذي كُمّل خُلُقَه، فبعثه ربه لإتمام مكارم الأخلاق، وعلى آله وصحبه، ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين. أما بعد: إن لعلم التفسير أهمية كبيرة من بين العلوم الشرعية، فهو رأس العلوم الشرعية، وذلك لأنه يتعلق بالقرآن الكريم، الذي يعد المصدر التشريعي الأول في الإسلام، ولقد اعتنى العلماء بهذا العلم عناية كبيرة، فظهرت مؤلفاتهم وبمختلف جوانب القرآن الكريم (الفقه، اللغة، البلاغة والفصاحة، الإعجاز العلمي، إضافة إلى جوانب كثيرة أخرى)، ففي كلام الله سبحانه وتعالى من الأسرار ما لا يعلمه إلا الله تعالى، ولتعلقي بالقرآن الكريم وحبي له، وحبي لرسوله (ﷺ)، فقد اخترت حتي الموسوم (آيات الاحكام (١-٢) في سورة التحريم-دراسة وتحليل- وأهمية البحث في هذا الموضوع تأتي :

أولاً: إنه يتعلق بتفسير آية في كتاب الله سبحانه وتعالى.

ثانياً: إن الآيات التي نحن بصددنا فيها شهادة من الله تعالى، في ميزان الله لعبد الله ورسوله محمد (ﷺ)، على منزلته ومكانته عند ربه (جل وعلا).

ثالثاً: بيان معنى الآيات الكريمة التي أشارت إلى توجيه العتاب من الله (سبحانه وتعالى) للنبي محمد (ﷺ) ، وما فيها من أحكام. إضافة إلى ذلك فهي دعوة للتأسي بالرسول محمد (ﷺ) ، فهو صاحب الخلق العظيم بشهادة رب العزة والجلالة، فهو الأسوة الحسنة التي أمرنا الله تعالى لن نقتدي به، فقال وقوله الحق: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَذِكْرٍ ﴾<sup>(١)</sup> ، وقد قسمت البحث على مباحث عدة ، وقمت باختيار منهجية علمية أكاديمية في كتابة البحث ، وكانت خطة البحث كالآتي:

المبحث الأول: تمهيد.

المبحث الثاني: سبب النزول.

المبحث الثالث : المناسبة بين آيات النص .

المبحث الرابع: تحليل الكلمات .

المبحث الخامس: الإعراب والوجه البلاغية في النص .

المبحث السادس: المعنى العام للنص .

المبحث السابع: أهم ما يستفاد من النص .

وكان لي استعادة كبيرة من كتب التفسير قديهما وحديثها في كتابة هذا البحث ،كجامع البيان في تفسير القرآن للطبري، والتفسير الكبير للفخر الرازي، وكتب اللغة كلسان العرب لابن منظور، وغيرها من الكتب في البلاغة والإعراب وأسباب النزول، ولم أجد صعوبة تذكر في كتابة هذا البحث، وذلك لتوفر المصادر ، في المكتبات ، وعلى أقراص أسيدي والديفيدي والله الحمد .

وختمت البحث بخاتمة بينت فيها النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث، وأياً ما كان فهذا هو جهدي الذي بذلت ما وسعني الجهد والاجتهاد والبحث والدرس ، فإن أصبت فبفضل الله جلَّ جلاله هو أهل الفضل ، وإن كان غير ذلك فمن نفسي ومن الشيطان، فإن الكمال لله وحده وهو يهدي إلى سواء السبيل ، ولا أملك هنا إلا أن أقول: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ سَيِّئًا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (١).

## المبحث الأول: تهديد

سورة (٣) التحريم من السور المدنية (٤) في قول الجميع (٥)، وكلمها مئتان وسبع وأربعون كلمة ، وحروفها ألف ومئة وستون حرفاً ، وهي اثنتا عشرة آية في جميع العدد ليس فيها اختلاف ولا مما يشبه الفواصل شيء (١). وتسمى سورة النبي (ﷺ) ، نزلت بعد سورة الحجرات (٧) ، وترتيبها في المصحف :سورة الطلاق ثم سورة التحريم ثم سورة الملك، مقصودها الحث على تقدير التدبير في الأدب مع الله ومع رسوله (ﷺ) ومع سائر العباد، والندب إلى التخلق بالأدب الشرعي وحسن المباشرة لا سيما للنساء اقتداء بالنبي (ﷺ) في حسن عشرته وكريم صحبته (٨). سميت سورة (التحريم) بهذا الاسم، وذلك لتحريم النبي (ﷺ) شيئاً على نفسه، وافتتاح السورة بعتابه على سبيل التلطف (٩) في قوله سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ (١٠). هذه السورة المدنية تتضمن بعض أحكام التشريع الخاصة بأهيات المؤمنين لتكون نموذجاً يحتذى لجميع الأمة.، حيث ابتدأت السورة بعتاب لطيف للنبي (ﷺ) على تحريمه على نفسه شيئاً مباحاً ، ثم وجهت العتاب لبعض أزواج النبي لإفشاءهن السر ،وناسب هذا التنكير بانقاء أهل بيت الإيمان النار والترهيب من الجزاء، وبالتوبة النصوح، وبجهد الكفار والمنافقين من غير انشغال بأحوال البيت والأسرة من أزواج وأولاد، وختمت السورة بضرب مثلين عظيمين:

الأول: مثل الزوجة الكافرة: امرأة نوح(عليه السلام) ، وامرأة لوط (عليه السلام)، عند الرجل المؤمن الصالح.

والثاني: مثل الزوجة المؤمنة: امرأة فرعون، عند الرجل الكافر الفاجر، ومثل المرأة الحرة التقية البتول في غير عصمة أحد، تنبيهاً للناس على وجوب اعتماد الإنسان على نفسه، وأنه لا يغني في الآخرة أحد عن أحد، ولا ينفع حسب ولا نسب إذا ساء العمل<sup>(١١)</sup>، ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾<sup>(١٢)</sup> ، وقال تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾<sup>(١٣)</sup>.

### المبحث الثاني: سبب النزول<sup>(١٤)</sup>

اختلف المفسرون في سبب النزول على ثلاثة أقوال<sup>(١٥)</sup>:

الأول: قال الامام البخاري (رحمه الله تعالى): (حدثني الحسن بن محمد بن صباح حدثنا حجاج عن بن جريج قال زعم عطاء أنه سمع عبيد بن عمير يقول سمعت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلاً فتواصيت أنا وحصاة أن آتينا دخل عليها النبي ﷺ فلنقل إني أجد منك ريح مغاير أكلت مغاير فدخل على إحداهما فقالت له ذلك فقال لا بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش ولن أعود له ، فنزلت: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾<sup>(١٦)</sup> (١٧).

الثاني: أنها نزلت في شأن مارية أم إبراهيم خلا بها رسول الله في بيت حفصة وقد خرجت لزيارة أبيها فلما عادت وعلمت عتبت عليه فحرمها رسول الله على نفسه إرضاء لحفصة وأمرها ألا تخبر أحداً من نسائه فأخبرت بذلك عائشة<sup>(١٨)</sup>.

الثالث: أن سبب نزولها الموهوبة التي جاءت النبي فقالت إني وهبت لك نفسي فلم يقبلها رواه عكرمة عن ابن عباس<sup>(١٩)</sup>. والراجح من القول (والله اعلم) هو الرأي الأول: (وإنما الصحيح أنه كان في العسل وأنه شربه عند زينب وتظاهرت عليه عائشة وحفصة فيه وجرى ما جرى فحلف ألا يشربه وأسر ذلك)<sup>(٢٠)</sup>، قال ابن كثير (رحمه الله تعالى): (والصحيح أن ذلك كان تحريمه للعسل كما قال البخاري عند هذه الآية)<sup>(٢١)</sup>. أو نقول: ان الآية القرآنية نزلت في الاسباب الثلاثة السابقة، ولا مانع من القول في ذلك، فكل واحد منها يصلح أن يكون سبباً للآية.

### المبحث الثالث

### المناسبة بين آيات النص

أما التعلق بما قبلها ، فذلك لاشتراكهما في الأحكام المخصوصة بالنساء ، واشتراك الخطاب بالطلاق في أول تلك السورة مع الخطاب بالتحريم في أول هذه السورة لما كان الطلاق في الأكثر من الصور أو في الكل كما هو مذهب البعض مشتتماً على تحريم ما أحل الله ، وأما الأول بالآخر ، فلأن المذكور في آخر تلك السورة ، يدل على عظمة حضرة الله تعالى ، كما أنه يدل على كمال قدرته وكمال علمه ، لما كان خلق السموات والأرض وما فيهما من الغرائب والعجائب مفتقراً إليهما وعظمة الحضرة مما ينافي القدرة على

تحريم ما أحل الله<sup>(٢٢)</sup>، لأنه ( ﷺ ) بالغ في تهذيب أخلاقه مع ما طهره الله به من نزاهتها عن كل دنس حتى ضيق عليها بالامتناع عن بعض ما أبيع له حفظاً لخطر الغير ، فقال تعالى منادياً له بأداة البعد وهو أقرب أهل الحرصة مع أنها معدة لما يكون ذا خطب جليل ومعنى جسيم جليل ، وفيها إيماء إلى تنبيه الغير وإسماعه إرادة لتأديبه وتزيكته وتهذيبه : ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ) مخاطبة بالوصف الذي يعلم بالعصمة ويلائمه أشد الملاءمة خلو البال وسرور القلب، وانشرح الصدر لأنه للتلقي عن الله تعالى، فيحث كل<sup>(٢٣)</sup> سامع على البعد عن كل ما يشوش عليه ( ﷺ ) (أدنى تشويش (لم تحرم) أي تفعل فعل المحرم بمنع نفسك الشريفة ( ما أحل الله ) أي الملك الذي لا أمر لأحد معه ( لك ) بالوعد لبعض أمهات المؤمنين (رضي الله عنهن) بالامتناع من شرب العسل الذي كان عند حفصة ، أو زينب (رضي الله عنهما) والامتناع من ملامسة سريتك :مارية (رضي الله تعالى عنها) فتضيق على نفسك لإحسان العشرة مع نسائك (رضي الله عنهن أجمعين) ثم علل ذلك سبحانه بقوله : ( تَبَتَّغِي ) أي تريد إرادة عظيمة من مكارم أخلاقك ، ( مَرْصَاتٌ أَرْوَاكِ ) أي :الأحوال والمواضع والأمور التي يرضين بها،ومن أولى بأن تبتغين رضاك،وكذا جميع الخلق لتفرغ لما يوحي إليك من ربك لكن ذلك للزوجات أكد<sup>(٢٤)</sup> . ولما كان أعلى ما يقع به المنع من الأشياء من جهة العباد الإيمان ، وكان تعالى قد جعل من رحمته لعباده لإيمانهم كفارة ،(عَفُورٌ رَحِيمٌ) أي محاء ستور لما يشق على خلص عباده مكرم لهم ، ثم علل أو بين بقوله : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ ﴾<sup>(٢٥)</sup> أي: قدر ذو الجلال والإكرام الذي لا شريك له ولا أمر لأحد معه ، وعبر بالفرض حثاً على قبول الرخصة إشارة إلى ذلك لا يقدح في الورع ولا يخل بحرمة اسم الله لأن أهل الهمم العوالي لا يحبون النقرة من عزيمة إلى رخصة بل من رخصة إلى عزيمة ، أو عزيمة إلى مثلها<sup>(٢٦)</sup> . ولما كان التخفيف على هذه الأمة إنما هو كراماً منه وتعظيماً لهذا النبي ( ﷺ ) قال : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾<sup>(٢٧)</sup>،أي: أيتها الأمة التي أنت رأسها ، وعبر بمصدر حلل المزيد مثل كرمه وتكرمه إظهاراً لمزيد الغاية فقال : ( تَحَلَّةٌ ) أي: تحللة (أَيْمَانِكُمْ) أي شيئاً يحللكم مما أوثقتكم به أنفسكم منها تارة بالاستثناء وتارة بالكفار<sup>(٢٨)</sup> .

## البحث الرابع تحليل الكلمات

(النَّبِيُّ): النَّبِيُّ، مَحْرَكَةً: الْحَبْرُ، جمعه أَنْبَاءٌ، أَنْبَاهُ إِيَاهُ، وَبِهِ: أَخْبَرَهُ، كَنَبَأَهُ.وَاسْتَنْبَأَ النَّبَأَ: بَحَثَ عنه،وَالنَّبِيُّ: الْمُخْبِرُ عن الله تعالى، وَتَرَكُ الْهَمْزِ الْمُخْتَارُ،وَالْجَمْعُ أَنْبَاءٌ نَبَأٌ وَأَنْبَاءٌ وَالنَّبِيُّوْنَ، وَالاسْمُ: النَّبُوءَةُ، يَقَالُ: نَبَأَ وَنَبَأَ وَأَنْبَأَ، قَالَ سيبويه: ليس أحد من العرب إلا ويقول تنبأ مسيلمه ، بالهمز ، غير أنهم تركوا الهمز في النبي كما تركوه في الذرية والبرية والخابية ، إلا أهل مكة ، فإنهم يهمزون هذه الأحرف ولا يهمزون غيرها، ويخالفون العرب في ذلك، قال: والهمز في النبي لغة رديئة، يعني لقلة استعمالها ، لا لأن القياس يمنع من ذلك<sup>(٢٩)</sup>. (فَرَضَ): فرضت الشيء أفرضه فرضاً ، وفرضته للكثير : أوجبته . وقوله

تعالى : ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾<sup>(٣٠)</sup> ، ويقرأ : و فرضناها ، فمن قرأ بالتخفيف فمعناه ألزمنكم العمل بما فرض فيها ، ومن قرأ بالتشديد فعلى وجهين : أحدهما على معنى التكثر على معنى إنا فرضنا فيها فروضا ، وعلى معنى بينا وفصلنا ما فيها من الحلال والحرام والحدود<sup>(٣١)</sup> . (تَحَلَّةٌ) : حلت اليمين أحلها تحليلا ، وفعلت هذا تحلة القسم ، أي : لم أفعل إلا بقدر ما حلت به قسمي أن أفعله ، ولم أبالغ<sup>(٣٢)</sup> ، واستحل الشيء : اتخذ حلالا أو سأله أن يحله له ، والحلو الحلال : الكلام الذي لا ريبة فيه ، وحلل اليمين تحليلا و تحلة و تحلا ، الأخيرة شاذة : كقرها ، و التحلة : ما كفر به ، وفي التنزيل : (فَدَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ)<sup>(٣٣)</sup> والاسم من كل ذلك الحل<sup>(٣٤)</sup> . (أَيْمَانِكُمْ) : (الْيَمِينُ) الْقُوَّةُ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ﴾<sup>(٣٥)</sup> ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ( رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا) : أَي مِنْ قِبَلِ الَّذِينَ فَتَرْتُونَ لَنَا ضَلَالَتَنَا ، كَأَنَّهُ أَرَادَ تَأْتُونَنَا عَنِ الْمَأْتَى السَّهْلِ ، وَالْيَمِينُ الْقَسَمُ ، وَالْجَمْعُ (أَيْمُنٌ) وَ (أَيْمَانٌ) قِيلَ : إِنَّمَا سَمَّيْتَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَخَالَفُوا صَرَبَ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَمِينَهُ عَلَى يَمِينِ صَاحِبِهِ . وَإِنْ جَعَلْتَ الْيَمِينَ طَرَفًا لَمْ تَجْمَعُهُ لِأَنَّ الطَّرُوفَ لَا تَكَادُ تُجْمَعُ . (وَالْيَمِينُ) يَمِينُ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ . وَ (أَيْمُنٌ) اللَّهُ اسْمٌ وَضِعَ لِلْقَسَمِ هَكَذَا بِضَمِّ الْمِيمِ وَالنُّونِ وَهُوَ جَمْعُ يَمِينٍ وَأَلْفُهُ أَيْفٌ وَصَلَّ عِنْدَ أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ ، وَيَقُولُونَ : (يَمِينٌ) اللَّهُ لَا أَفْعَلُ . وَجَمْعُ الْيَمِينِ (أَيْمُنٌ) ، وَالْيَمِينُ : الْحَلْفُ ، وَالْجَمْعُ الْأَيْمَانُ . وَأَيْمُنٌ : حَزَفٌ وَضِعَ لِلْقَسَمِ ، تَقُولُ : أَيْمُ اللَّهُ وَأَيْمُنُ اللَّهُ ؛ وَلْيَمْنُكَ وَأَيْمُنُكَ<sup>(٣٦)</sup> . (مَوْلَاكُمْ) : الْمَوْلَى : الْوَلِيُّ ، وَاللَّهُ تَعَالَى مَوْلَاهُ : أَي وَلِيُّهُ . وَالْمَوْلَاةُ أَنْ تَوَالِيَ بَيْنَ رَمَيْتَيْنِ أَوْ فَعْلَيْنِ مَهْمَا كَانَ . وَأَصْبَنُهُ بِثَلَاثَةِ أَهْمٍ وَوَلَاءٌ : عَلَى الْوِلَاةِ ، الْمَوْلَى : جَمْعُ مَوْلَى وَمَوْلَاةٌ لِأَنَّ مَفْعَلًا وَمَفْعَلَةٌ يَجْمَعَانِ عَلَى مَفَاعِلٍ<sup>(٣٧)</sup> .

## المبحث الخامس

### الاعراب والوجوه البلاغية

#### المطلب الاول : الاعراب

يا حرف نداء وأي منادى نكرة مقصودة مبني على الضم في محل نصب يا والهاء للتبني والنبى بدل<sup>(٣٨)</sup> من (أَيِّ) أو عطف بيان له تبعه في الرفع لفظا<sup>(٣٩)</sup> (لَمْ) اللام حرف جر و(ما) : اسم استفهام في محل جر باللام وهما متعلقان بالفعل بعدهما ، (تَحَرَّمَ) بالفعل والجملة صلة<sup>(٤٠)</sup> . (تَبَنِّي) : مضارع فاعله مستتر ، (ما) : مفعول به والجملة ابتدائية لا محل لها (أَحَلَّ اللَّهُ) : فعل ماض وفاعله ، (لَكَ) : متعلقان مَرَضَاتٍ : فعل مضارع ومفعوله والفاعل مستتر والجملة حالية ، و(مرضات) : هذه تاء التانيث ولو كانت تاء جمع لكسرت<sup>(٤١)</sup> . (أَزْوَاجِكُمْ) مضاف إليه . وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ : مبتدأ وخبره والجملة استئنافية لا محل لها<sup>(٤٢)</sup> . فَكَذَّبَتْ قُلُوبِكُمْ جَمْعُ الْقُلُوبِ ، وَلَمْ يَقُلْ «قَلْبَاكُمْ» بِالتَّنْثِيَةِ ، لِأَنَّ كُلَّ مَا لَيْسَ فِي الْبَدَنِ مِنْهُ إِلَّا عَضُو وَاحِدٍ ، فَإِنْ تَنَثَّنَتْهُ بِلَفْظِ جَمْعِهِ ، وَالْقَلْبُ لَيْسَ فِي الْبَدَنِ مِنْهُ وَاحِدٌ ، وَلَوْ قَالَ : قَلْبَا كَمَا أَوْ قَلْبِكَمَا ، لَكَانَ جَائِزًا<sup>(٤٣)</sup> .

### المطلب الثاني: الوجوه البلاغية

١. التوقير والتعظيم: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ) ، والتتويه بمقامه الرفيع الشريف، فلم يخاطبه باسمه العلم كما خاطب سائر الرسل بقوله: (يا إبراهيم، يا نوح، يا عيسى بن مريم)، وإنما خاطبه بلفظ النبوة أو الرسالة، (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ): نداء إقبال وتشريف وتبويه بالصفة على عصمته مما يقع فيه من ليس بمعصوم<sup>(٤٤)</sup>، ولم يقع في القرآن النداء ب يا محمد(ﷺ) بل ب ياها النبي وياها الرسول تعظيماً له وتبجيلاً وتخصيصاً بذلك عن سواه<sup>(٤٥)</sup>.

٢. خطاب المدح: وذلك في (ياها النبي)، (ياها الرسول)، ولهذا تجد الخطاب بالنبي في محل لا يليق به الرسول، وكذا عكسه كقوله في مقام الأمر بالتشريع العام<sup>(٤٦)</sup> ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٤٧)</sup>، وفي مقام الخاص ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْنِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٤٨)</sup>.

٣. الطباق: (تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ) بينهما طباق، وهو من المسحنات البديعية التي تزيد في جمال الكلام<sup>(٤٩)</sup>.

٤. المبالغة: وذلك في: (غَفُورٌ رَحِيمٌ)، فهي صيغ مبالغة<sup>(٥٠)</sup>.

٥. قوله: (لِمَ تُحَرِّمُ) استفهام بمعنى الإنكار والإنكار من الله تعالى هي<sup>(٥١)</sup>.

## المبحث السادس المعنى العام للنص

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْنِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٥٢)</sup>: افتتاح السورة بخطاب النبي (ﷺ) بالنداء تنبيه على أن ما سيذكر بعده، مما يهتم به النبي (ﷺ) (والأمة، ولأن سبب النزول كان من علاقته<sup>(٥٣)</sup>)، والاستفهام في قوله: (لم تحرم) مستعمل في معنى النفي، أي: لا يوجد ما يدعو إلى أن تحرم على نفسك ما أحل الله لك، ذلك أنه لما التزم عدم العود إلى ما صدر منه التزاماً بيمين أو بدون يمين أراد الامتناع منه في المستقبل قاصداً بذلك تظمين أزواجه اللائ تما لأن عليه لفرط غيرتهن، أي: ليست غيرتهن مما تجب مراعاته في المعاشرة إن كانت فيما لا هضم فيه لحقوقهن، ولا هي من إكرام إحداهن لزوجها إن كانت الأخرى لم تتمكن من إكرامه بمثل ذلك الإكرام في بعض الأيام، وهذا يوميء إلى ضبط ما يراعى من الغيرة وما لا يراعى، وفعل (تحرم) مستعمل في معنى: تجعل ما أحل لك حراماً، أي تحرمه على نفسك كقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾<sup>(٥٤)</sup>، وقرينته قوله هنا: (ما أحل الله لك) ، وليس معنى التحريم هنا نسبة الفعل إلى كونه حراماً<sup>(٥٥)</sup> كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾<sup>(٥٦)</sup>، وقوله: ﴿يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا﴾<sup>(٥٧)</sup>، فإن التفعيل

يأتي بمعنى التصبير كما يقال : وسَّعَ هذا الباب ويأتي بمعنى إيجاد الشيء على حالة مثل ما يقال للخياط : وسَّعَ طُوقَ الجَبَّةِ ، ولا يخطر ببال أحد أن يتوهم منه أنك غيَّرت إباحته حراماً على الناس أو عليك<sup>(٥٨)</sup> . وكان (ﷺ) يحب الطيب جدا ويكره الرائحة الكريهة للطافة نفسه الشريفة ، ولأن الملك يأتيه وهو يكرهها ، فشق عليه (ﷺ) ما قيل ، فجرى ما جرى ، والمراد بالتحريم (والله اعلم) : الأمتناع ، وبما أحل الله : العسل على ما صححه النووي (رحمه الله تعالى) أو وطء سرينته على ما في بعض الروايات<sup>(٥٩)</sup> . في النص تعظيم شأنه (ﷺ) الله تعالى عليه وسلم) بأن ترك الأولى بالنسبة إلى مقامه السامي الكريم يعد كالذنب ، وإن يكن في نفسه كذلك ، وأن عتابه (ﷺ) الله تعالى عليه وسلم) ليس إلا لمزيد الأعتناء به<sup>(٦٠)</sup> . واختلفوا هل حرم (مارية) أو (العسل) على نفسه بيمين أم لا على قولين :

أحدهما : حرماها من غير ذكر يمين فكان التحريم موجبا لكفارة اليمين قاله ابن عباس<sup>(٦١)</sup> . والثاني : أنه حلف يميناً حرماها بها قاله الحسن والشعبي وقتادة<sup>(٦٢)</sup> . واختلفوا هل أعطى النبي (ﷺ) الكفارة أم لا ، على قولين :

**القول الاول:** عن الحسن أنه (عليه الصلاة والسلام) : لم يعط لأنه كان مغفوراً له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وإنما هو تعليم للمؤمنين ، وفيه : أن غفران الذنب لا يصلح دليلاً لأن ترتب الاحكام الدنيوية على فعله (ﷺ) ليس من المؤاخذة على الذنب كيف ، وغير مسلم أنه ذنب<sup>(٦٣)</sup> .

**القول الثاني:** عن مقاتل أنه (ﷺ) : أعتق رقبة في تحريم مارية ، وقد نقل مالك في المدونة عن زيد بن أسلم أنه (عليه الصلاة والسلام) أعطي الكفارة في تحريمه أم ولده حيث حلف أن لا يقربها ، ومثله عن الشعبي<sup>(٦٤)</sup> . (والله غفورٌ رحيمٌ) أي بليغ المغفرة والرحمة لما فرط منك من تحريم ما أحل الله لك قيل : وكان لك ذنبا عباده من ذنوبهم وقد غفر لك تحريمك على نفسك ما أحله الله لك رحيم بعباده أن يعاقبهم على ما قد تابوا منه من الذنوب بعد التوبة<sup>(٦٥)</sup> . ﴿ قَدْ فَضَّ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ لِمَا كَفَرْتَ بِآيَاتِهِ ﴾<sup>(٦٦)</sup> ، أي : قد شرع لكم تحليلها ، وهو حل ما عقدته الأيمان بالكفارة ، فكأنه باليمين على الشيء لالتزامه عقد عليه وبالكفارة يحل ذلك ، (وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ) أي وليكم وناصرهم والمتولى لأمرهم (وَهُوَ الْعَلِيمُ) بما فيه صلاحكم وفلاحكم في الدنيا والاخرة (الْحَكِيمُ) في أفعاله وأقواله<sup>(٦٧)</sup>

## المبحث السابع

### أهم ما يستفاد من النص

١. قوله تعالى : ﴿ لِمَنْ حُرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾<sup>(٦٨)</sup> يوهم أن هذا الخطاب بطريق العتاب وخطاب الوصف ( النبي ) ينافي ذلك لما فيه من التشريف والتعظيم فكيف هو نقول : الظاهر أن هذا الخطاب ليس بطريق العتاب بل بطريق التنبيه على أن ما صدر منه لم يكن كما ينبغي<sup>(٦٩)</sup> .

٢. تحريم ما أحل الله تعالى غير ممكن ، لما أن الإحلال ترجيح جانب الحل والتحريم ترجيح جانب الحرمة ، ولا مجال للاجتماع بين الترجيحين فكيف يقال : ﴿ لِمَ نُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾<sup>(٧٠)</sup> ، نقول : المراد من هذا التحريم هو الامتناع عن الانتفاع بالأزواج لا اعتقاد كونه حراماً بعدما أحل الله تعالى فالنبي ﷺ امتنع عن الانتفاع معها مع اعتقاده بكونه حلالاً ومن اعتقد أن هذا التحريم هو تحريم ما أحله الله تعالى بعينه فقد كفر فكيف يضاف إلى الرسول ﷺ مثل هذا<sup>(٧١)</sup>.

٣. ليس لأحد أن يحرم ما أحل الله ، وهذا هو الحق أن تحريم ما أحل الله لا ينعقد ولا يلزم صاحبه، فالتحليل والتحريم هو إلى الله سبحانه لا إلى غيره، ومعاتبة الله لنبيه (ﷺ) في سورة التحريم أبلغ دليل على ذلك<sup>(٧٢)</sup>.

٤. تحريم ما أحل الله تعالى غير ممكن ، لما أن الإحلال ترجيح جانب الحل والتحريم ترجيح جانب الحرمة ، ولا مجال للاجتماع بين الترجيحين فكيف يقال ﴿ لِمَ نُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾<sup>(٧٣)</sup>، نقول : المراد من هذا التحريم هو الامتناع عن الانتفاع بالأزواج لا اعتقاد كونه حراماً بعدما أحل الله تعالى، فالنبي (ﷺ) امتنع عن الانتفاع معها مع اعتقاده بكونه حلالاً<sup>(٧٤)</sup>، ومن اعتقد أن هذا التحريم هو تحريم ما أحله الله تعالى بعينه، فقد كفر فكيف يضاف إلى الرسول ﷺ مثل هذا؟<sup>(٧٥)</sup>.

٥. إذا قيل : ما حكم تحريم الحلال ؟ نقول : اختلفت الأئمة فيه: فأبو حنيفة يراه يميناً في كل شيء ، ويعتبر الانتفاع المقصود فيما يحرمه، فإذا حرم طعاماً ، فقد حلف على أكله ، أو أمة ، فعلى وطئها ، أو زوجة ، فعلى الإيلاء منها إذا لم يكن له نية ، وإن نوى الظهار ، فظهار ، وإن نوى الطلاق ، فطلاق بائن يدين في القضاء بإبطال الإيلاء ، وإن قال : كل حلال عليه حرام فعلى الطعام والشراب إذا لم ينو ، وإلا فعلى ما نوى<sup>(٧٦)</sup> ولا يراه الشافعي يميناً<sup>(٧٧)</sup> ، ولكن سبباً ( في الكفارة ) في النساء وحدهن ، وإن نوى الطلاق فهو رجعي عنده<sup>(٧٨)</sup>.

٦. ما تضمنه سبب نزولها أن أحداً لا يحرم على نفسه ما أحل الله له لإرضاء أحد إذ ليس ذلك بمصلحة له ولا للذي يسترضيه فلا ينبغي أن يجعل كالنذر إذ لا قرينة فيه وما هو بطلاق لأن التي حرّمها جارية ليست بزوجة ، فإنما صلاح كل جانب فيما يعود بنفع على نفسه أو بنفع به غيره نفعاً مرضياً عند الله وتنبه نساء النبي (ﷺ) إلى أن غيرة الله على نبيه أعظم من غيرتهن عليه واسمى مقصداً، وأن الله يطلععه على ما يخصه من الحادثات<sup>(٧٩)</sup>.

## الذاتة

بعد هذا العرض الموجز لمادة البحث نشير إلى أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال البحث:

١. النبوة التي هي سفارة بين الله تعالى وعباده تبعث على مصالح الخلق وطاعة الخالق ، فكان أفضل الخلق بها أخصهم وأكملهم بشروطها أحق بها ، ولم يكن في عصر الرسول (ﷺ) وما داني طرفيه من قاربه في فضله ولا دانه في كماله خلقاً وخُلُقاً وقولاً وفعلاً وبذلك وصفه الله تعالى في كتابه بقوله: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ

حُطِّي عَظِيمٍ ﴿٨٠﴾ فَإِنْ قِيلَ: فليست فضائله دليلاً على نبوته ولم يسمع بنبي احتج بها على أمته ولا عول عليها في قبول رسالته لأنه قد يشارك فيها حتى يأتي بمعجز يخرق العادة، فيعلم بالمعجز أنه نبي لا بالفضل، قيل: الفضل من أماراتها وإن لم يكن من معجزاتها، ولأن تكامل الفضل معوز فصار كالمعجز، ولأن من كمال الفضل اجتناب الكذب وليس من كذب في ادعاء النبوة بكامل الفضل فصار كمال الفضل موجبا للصدق والصدق موجبا لقبول القول، فجاز أن يكون من دلائل الرسل (٨١).

٢. المنزلة الرفيعة التي خص الله (سبحانه وتعالى) بها النبي محمد (ﷺ)، والتتويه بمقامه الرفيع الشريف، فلم يخاطبه باسمه العلم كما خاطب سائر الرسل بقوله: (يا إبراهيم، يا نوح، يا عيسى بن مريم)، وإنما خاطبه بلفظ النبوة أو الرسالة، (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ): نداء إقبال وتشريف وتنبية بالصفة على عصمته مما يقع فيه من ليس بمعصوم (٨٢)، ولم يقع في القرآن النداء بيا محمد (ﷺ) بل بيايها النبي ويايها الرسول تعظيماً له وتبجيلاً وتخصيصاً بذلك عن سواه (٨٣).

٣. اشار النص القرآني الى بعض الآداب منها: أن من حلف على يمين فرأى حنتها خيراً من برها: أن يكفر عنها ويفعل الذي هو خير (٨٤)، والى تعليم الأزواج أن لا يكثرن من مضايقة أزواجهن فإنها ربما أدت إلى الملل فالكراهية فالفرق، وموعظة الناس بتربية بعض الأهل بعضاً ووعظ بعضهم بعضاً (٨٥).

٤. وهنا لا يفوتني أن أشير إلى ما بذله علماءنا الأجلاء من جهد كبير في تفسير القرآن الكريم، فقد تركوا لنا ثروة علمية ضخمة، وفي مختلف المجالات، فجزأهم الله عنا كل خير..

#### هوامش البحث

(١) سورة الأحزاب: الآية ٢١.

(٢) سورة البقرة: من الآية: ٢٨٦.

(٣) السورة: تَهْمَزُ وَلَا تَهْمَزُ فَمَنْ هَمَزَهَا جَعَلَهَا مِنْ أَسَارَتْ أَي: أَفْضَلَتْ مِنَ السُّورِ، وَهُوَ مَا بَقِيَ مِنَ الشَّرَابِ فِي الْإِنَاءِ كَأَنَّهَا قِطْعَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَمَنْ لَمْ يَهْمَزْهَا جَعَلَهَا مِنَ الْمَعْنَى الْمُنْتَقِمِ وَسَهَّلَ هَمَزَهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَبِّحُهَا بِسُورِ الْبِنَاءِ، أَي الْقِطْعَةُ مِنْهُ، أَي مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ، وَقِيلَ مِنْ سُورِ الْمَدِينَةِ لِإِحَاطَتِهِ لِأَنَّهَا كَلَامُ اللَّهِ وَالسُّورَةُ الْمَنْزِلَةُ الرَّفِيعَةُ، وَقِيلَ: لِتَرْكِيْبِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ مِنَ السُّورِ بِمَعْنَى النَّصَاعِدِ وَالتَّرْكِيْبِ وَمِنْهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِذْ تَسُوْرُوا الْمَخْرَابَ). ينظر: الإتيان في علوم القرآن: ١/١٨٦.

(٤) للعلماء في الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ اصطِلاَحَاتٌ ثَلَاثَةٌ: شَهْرُهَا: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ وَالْمَدَنِيِّ مَا نَزَلَ بَعْدَهَا سِوَاءِ نَزْلِ بِمَكَّةَ أَمْ بِالْمَدِينَةِ عَامَ الْفَتْحِ أَوْ عَامَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ أَمْ بِسَفَرٍ مِنَ الْأَسْفَارِ. الثَّانِي: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ بِمَكَّةَ وَلَوْ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَالْمَدَنِيُّ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ وَعَلَى هَذَا تَنْبُتُ الْوَاسِطَةُ فَمَا نَزَلَ بِالْأَسْفَارِ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ مَكِّيٌّ وَلَا مَدَنِيٌّ. الثَّالِثُ: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا وَقَعَ خِطَابًا لِأَهْلِ مَكَّةَ وَالْمَدَنِيُّ مَا وَقَعَ خِطَابًا لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَحُمِلَ عَلَى هَذَا قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ. ينظر: الإتيان في علوم القرآن: ١/٣٧.

- (٥) ينظر: النكت والعيون :: ٣٧/٦- ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ٣٢٩/٥.
- (٦) ينظر: البيان في عدّ آي القرآن: ٢٥٠/١.
- (٧) ينظر: الكشاف ٥٦٦/٤- وينظر: الجامع لأحكام القرآن ١٧٧/١٨.
- (٨) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: ٤٣/٨.
- (٩) ينظر: التفسير المنير ٣٠٠/٢٨.
- (١٠) سورة التحريم: من الآية ١.
- (١١) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: ٣٠١/٢٨.
- (١٢) سورة البقرة: الآية ٤٨.
- (١٣) سورة البقرة: الآية ١٢٣.
- (١٤) سبب النزول هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أن مبينة لحكمه أيام وقوعه. والمعنى أنه حادثة وقعت في زمن النبي (صلى الله عليه وسلم) أو سؤال وجه إليه فنزلت الآية أو الآيات من الله تعالى ببيان ما يتصل بتلك الحادثة أو بجواب هذا السؤال. مناهل العرفان في علوم القرآن: ١٠٦/١.
- (١٥) ينظر: النكت والعيون: ٣٨/٦- ينظر: التفسير المنير ٣٠٤/٢٨.
- (١٦) سورة التحريم: من الآية ١.
- (١٧) ينظر: الجامع الصحيح المختصر: ٥/٢٠١٦- حديث رقم: ٤٩٦٦.
- (١٨) ينظر: السنن الكبرى ٤٩٥/٦- حديث رقم: ١١٦٠٧-
- (١٩) ينظر: النكت والعيون: ٣/٦.
- (٢٠) أحكام القرآن لابن العربي: ٢٩٤/٤.
- (٢١) تفسير القرآن العظيم: ٣٨٨/٤.
- (٢٢) ينظر: التفسير الكبير: ٣٧/٣٠.
- (٢٣) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: ٤٣/٨.
- (٢٤) ينظر: نظم الدرر: ٤٤/٨.
- (٢٥) سورة التحريم: من الآية ٢.
- (٢٦) ينظر: نظم الدرر: ٤٤/٨.
- (٢٧) سورة التحريم: من الآية ٢.
- (٢٨) ينظر: نظم الدرر: ٤٤/٨.
- (٢٩) ينظر: لسان العرب ١٦٢/١- وينظر: القاموس المحيط: ٥٣/١.
- (٣٠) سورة النور: من الآية ١.

- (٣١) ينظر: تهذيب اللغة : مادة (فرض): ١٢/١٢- و ينظر: لسان العرب : ٢٠٢/٧.
- (٣٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة : مادة(حل): ٢١/٢.
- (٣٣) سورة التحريم : من الآية ٢.
- (٣٤) ينظر: لسان العرب : مادة(حل): ١١/ ١٦٧.
- (٣٥) سورة الصافات : من الآية ٢٨.
- (٣٦) ينظر: المحيط في اللغة ١٠ مادة(يمن): ١٠/١٣٤- وينظر: مختار الصحاح مادة(يمن): ١/٣٥٠.
- (٣٧) ينظر: المحيط في اللغة : ١٠ مادة(ولي): ١٠ / ٣٨٠- و الفائق في غريب الحديث: ١/٣٠٩.
- (٣٨) ينظر: مشكل إعراب القرآن: ٢/٥٧٢- و ينظر: إعراب القرآن وبيانه ٧/٥٩٥.
- (٣٩) ينظر: الجدول في إعراب القرآن الكريم ١٠/٢٥٨.
- (٤٠) ينظر: إعراب القرآن الكريم: ٣/٣٥٧.
- (٤١) ينظر: إعراب القرآن : ٤/٤٦٠- و ينظر: إعراب القرآن الكريم: ٣/٣٥٧.
- (٤٢) ينظر: إعراب القرآن وبيانه ٧/٥٩٥- و ينظر: إعراب القرآن الكريم: ٣/٣٥٧.
- (٤٣) ينظر: إعراب القرآن وبيانه : ٧/٥٩٥- و ينظر: إعراب القرآن الكريم: ٣/٣٥٧.
- (٤٤) ينظر: البحر المحيط في التفسير: : ١٠/٢٠٧- و ينظر: صفوة التفسير: ٣/٣٨٣.
- (٤٥) ينظر: البرهان في علوم القرآن : ٢/٢٢٨.
- (٤٦) ينظر: البرهان في علوم القرآن : ٢/٢٢٩.
- (٤٧) سورة المائدة : الآية ٦٧.
- (٤٨) سورة التحريم : الآية ١.
- (٤٩) ينظر: صفوة التفسير: ٣/٣٨٣.
- (٥٠) ينظر : التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج : ٢٨/٣٠٢.
- (٥١) ينظر: التفسير الكبير : ٣٠/٣٣٠.
- (٥٢) سورة التحريم : الآية ١.
- (٥٣) ينظر: روح المعاني: ٢٨/٣٠٧- و ينظر: التحرير والتتوير : ٢٨/٣٤٥.
- (٥٤) سورة ال عمران: من الآية ٩٣.
- (٥٥) ينظر: روح المعاني: ٢٨/٣٠٧- و ينظر: التحرير والتتوير : ٢٨/٣٤٥.
- (٥٦) سورة الاعراف: من الآية ٣٢.
- (٥٧) سورة التوبة : من الآية ٣٧.
- (٥٨) ينظر: التحرير والتتوير : ٢٨/٣٤٥.
- (٥٩) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : ٢٨/٣٠٧.

- (٦٠) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: ٣٠٧/٢٨.
- (٦١) ينظر: زاد المسير في علم التفسير ٣٠٧/٨.
- (٦٢) ينظر: زاد المسير: ٨ / ٣٠٧.
- (٦٣) ينظر: روح المعاني: ٢٨ / ١٤٨.
- (٦٤) ينظر: روح المعاني: ٢٨ / ١٤٨.
- (٦٥) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ١٥٩/٢٨.
- (٦٦) سورة التحريم: من الآية: ٢.
- (٦٧) ينظر ينظر:فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: ٢٥٠/٥.
- (٦٨) سورة التحريم: من الآية: ١.
- (٦٩) ينظر:التفسير الكبير: ٣٠/٣٨.
- (٧٠) سورة التحريم: من الآية: ١.
- (٧١) ينظر:التفسير الكبير: ٣٠/٣٨- و ينظر:الجامع لأحكام القرآن: ١٨٠/١٨.
- (٧٢) ينظر:التفسير الكبير: ٣٠/٣٨- وينظر: الجامع لاحكام القرآن: ١٨٠/١٨.
- (٧٣) سورة التحريم: من الآية ١.
- (٧٤) جاء في كتاب بدائع الصنائع: (وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ تَحْرِيمَ الْحَلَالِ تَغْيِيرُ الشَّرْعِ فَالْجَوَابُ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ مِنَ الْحَالِفِ حَقِيقَةً بَلْ مِنْ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ، وَتَعَالَى -؛ لِأَنَّ التَّحْرِيمَ إِثْبَاتُ الْحُرْمَةِ كالتَّحْلِيلِ إِثْبَاتُ الْجِلِّ وَالْعَبْدُ لَا يَمْلِكُ ذَلِكَ بَلْ الْحُرْمَةُ وَالْجِلُّ، وَسَائِرُ الْحُكُومَاتِ الشَّرْعِيَّةِ تَبْتَدَأُ بِإِثْبَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَا صُنْعَ لِلْعَبْدِ فِيهَا أَصْلًا إِنَّمَا مِنَ الْعَبْدِ مُبَاشَرَةً سَبَبِ الثَّبُوتِ، هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَلَمْ يَكُنْ هَذَا مِنَ الزَّوْجِ تَحْرِيمَ مَا أَحَلَّهُ - اللَّهُ تَعَالَى - بَلْ مُبَاشَرَةً سَبَبِ ثُبُوتِ الْحُرْمَةِ أَوْ مَنَعَ النَّفْسِ عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِالْحَلَالِ لِقَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ} [القصص: ١٢]. ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٣/١٦٨.
- (٧٥) ينظر:التفسير الكبير: ٣٠/٣٨.
- (٧٦) (مَنْ حَرَّمَ مَلِكُهُ لَا يَحْرُمُ) أَي مَنْ حَرَّمَ عَلَى نَفْسِهِ شَيْئًا مِمَّا يَمْلِكُهُ لَمْ يَصِرْ حَرَامًا عَلَيْهِ (وَإِنْ اسْتَبَاحَهُ) أَي عَامَلَهُ مُعَامَلَةَ الْمُبَاحِ (كَفَّرَ) وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِبَيِّنٍ إِلَّا فِي النِّسَاءِ وَالْجَوَارِي؛ لِأَنَّ تَحْرِيمَ الْحَلَالِ قَلْبُ الْمَشْرُوعِ، وَالْيَمِينُ عَقْدٌ مَشْرُوعٌ فَلَا يَنْعَقِدُ بِلَفْظِهِ هُوَ قَلْبُ الْمَشْرُوعِ كَعَكْسِهِ وَهُوَ تَحْلِيلُ الْحَرَامِ وَلَنَا قَوْلُهُ تَعَالَى {لِنَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ} [التحريم: ١] إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى {قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ} [التحريم: ٢] ثُمَّ قِيلَ حَرَّمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْعَسَلَ عَلَى نَفْسِهِ وَقِيلَ حَرَّمَ مَارِيَةَ عَلَى نَفْسِهِ. ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: ٤٢/٢.

(٧٧) جاء في كتاب الام: فلما لم يرد الزوج بتحريم امرأته طلاقاً كان أوقع التحريم على فرج مباح له لم يحرم بتحريمه فلزمته كفارة فيه كما لزم من حرم امته كفارة فيها ولم تحرم عليه بتحريمه لأنهما معاً تحريم لفرجين لم يقع بواحد منهما طلاق. ينظر: الأم : ٢٦٢/٥.

(٧٨) ينظر: التفسير الكبير : ٣٨/٣٠ - وينظر: الجامع لاحكام القرآن: ١٨/١٨١ -

(٧٩) ينظر: التحرير والتوير : ٣٤٥/٢٨.

(٨٠) سورة القلم: الآية ٤.

(٨١) ينظر: أعلام النبوة: ١/٢٨١.

(٨٢) ينظر: البحر المحيط في التفسير: ١٠/٢٠٧ - و ينظر: صفوة التفسير: ٣/٣٨٣.

(٨٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن : ٢/٢٢٨.

(٨٤) عن أبي هريرة قال أعتَمَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَوَجَدَ الصَّيْبَةَ قَدْ نَامُوا فَأَتَاهُ أَهْلُهُ بِطَعَامِهِ فَحَلَفَ لَا يَأْكُلُ مِنْ أَجْلِ صَيْبَتِهِ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ، فَأَكَلَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) فذكر ذلك له ،فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ( من حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِهَا وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ). ينظر: صحيح مسلم :: ٣/١٢٧١- حديث رقم (١٦٥).

(٨٥) ينظر: التحرير والتوير : ٢٨ / ٣٤٥.

## المصادر والمراجع

وهي بعد القرآن الكريم:

١. أحكام القرآن : لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ) تحقيق : محمد عبد القادر عطا - دار الفكر للطباعة والنشر - لبنان.
٢. الإلتقان في علوم القرآن: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) - تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم- الهيئة المصرية العامة للكتاب- (١٣٩٤هـ / ١٩٧٤ م).
٣. إعراب القرآن : لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت: ٣٣٨هـ) - تحقيق : د.زهير غازي زاهد - عالم الكتب - بيروت- الطبعة : الثالثة (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م) .
٤. إعراب القرآن الكريم: أحمد عبيد الدعاس- أحمد محمد حميدان- إسماعيل محمود القاسم- دار المنير- دمشق- الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ).
٥. إعراب القرآن وبيانه : لمحبي الدين بن أحمد مصطفى درويش (ت: ١٤٠٣هـ) - دار الإرشاد للشؤون الجامعية - حمص - سورية - الطبعة : الرابعة (١٤١٥هـ).
٦. الأم : لمحمد بن إدريس الشافعي أبي عبد الله (ت: ٢٠٤هـ) - دار المعرفة - بيروت - الطبعة : الثانية
٧. البحر المحيط في التفسير: لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ) تحقيق: صدقي محمد جميل - دار الفكر - - بيروت.

٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين، أبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ) - دار الكتب العلمية- الطبعة: الثانية (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
٩. البرهان في علوم القرآن : لمحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبي عبد الله (ت: ٧٩٤هـ) - تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعرفة - بيروت .
١٠. البيان في عدّ آي القرآن : لأبي عمرو عثمان بن سعيد الأموي الداني (ت: ٤٤٤هـ) - تحقيق : غانم قدوري الحمد - مركز المخطوطات والتراث - الكويت - الطبعة : الأولى (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) .
١١. التحرير والتنوير : لمحمد الطاهر بن عاشور (ت: ١٢٨٤هـ) - دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس (١٩٩٧م).
١٢. تفسير القرآن العظيم : لإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبي الفداء (ت: ٧٧٤هـ) - دار الفكر - بيروت (١٤٠١هـ).
١٣. التفسير الكبير : لفخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (ت: ٦٠٤هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة : الأولى (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) .
١٤. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج : د وهبة بن مصطفى الزحيلي - دار الفكر المعاصر - دمشق - الطبعة : الثانية (١٤١٨هـ).
١٥. تهذيب اللغة : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق : محمد عوض مرعب - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة : الأولى (٢٠٠١م) .
١٦. الجامع الصحيح المختصر : لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ) - تحقيق : د. مصطفى ديب البغا - دار ابن كثير , اليمامة - بيروت - الطبعة : الثالثة (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) .
١٧. الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: ٦٧١هـ) - دار الشعب - دمشق - الجدول في إعراب القرآن الكريم : محمود بن عبد الرحيم صافي (ت: ١٣٧٦هـ) - دار الرشيد، دمشق - الطبعة: الرابعة (١٤١٨هـ).
١٩. درر الحكام شرح غرر الأحكام: لمحمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا (ت: ٨٨٥هـ) - دار إحياء
٢٠. الدر المنثور في التفسير بالمأثور: لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) - دار الفكر - بيروت (١٩٩٣م).
٢١. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت: ١٢٧٠هـ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٢. زاد المسير في علم التفسير : لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) - المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة : الثالثة (١٤٠٤هـ).

٢٣. السنن الكبرى : لأحمد بن شعيب أبي عبد الرحمن النسائي (ت: ٣٠٣هـ) تحقيق : د. عبد الغفار سليمان البنداري , سيد كسروي حسن - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة : الأولى ( ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).
٢٤. صحيح مسلم : لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٥. صفوة التفاسير: محمد علي الصابوني - دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة- الطبعة: الأولى ( ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).
٢٦. الفائق في غريب الحديث : محمود بن عمر الزمخشري(ت: ٥٣٨هـ) - تحقيق : علي محمد الجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعرفة - لبنان ، الطبعة : الثانية.
٢٧. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) - دار الفكر - بيروت.
٢٨. القاموس المحيط: لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة- مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ( ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).
٢٩. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت: ٥٣٨هـ) - تحقيق : عبد الرزاق المهدي - دار إحياء التراث العربي - بيروت .
٣٠. لسان العرب : لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (ت: ٧١١هـ) - دار صادر - بيروت.
٣١. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٦هـ -) تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد - دار الكتب العلمية - لبنان - ( ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ).
٣٢. المحيط في اللغة : لأبي القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني (ت: ٣٨٥هـ) تحقيق : الشيخ محمد حسن آل ياسين - عالم الكتب - بيروت: الأولى ( ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ).
٣٣. مختار الصحاح : لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ) - تحقيق: يوسف الشيخ محمد- المكتبة العصرية - بيروت - الطبعة: الخامسة، (١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م).
٣٤. مشكل إعراب القرآن: لأبي محمد مكي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (ت: ٤٣٧هـ) - المحقق: د. حاتم صالح الضامن - الطبعة: الثانية (١٤٠٥هـ).
٣٥. معجم مقاييس اللغة : لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ) - تحقيق : عبد السلام محمد هارون - دار الجيل - بيروت - لبنان - الطبعة : الثانية ( ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م ).
٣٦. مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ) - مطبعة عيسى البابي الحلبي
٣٧. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: لبرهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (ت: ٨٥٥هـ) - تحقيق : عبد الرزاق غالب المهدي - دار الكتب العلمية - بيروت (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).